

لا يخفى على ذي عقل ما وصل إليه الناس اليوم من سرعة التّواصل والتّخاطب والتّحاور فيما بينهم، وكأنّهم في قرية واحدة لا يمنعهم من ذلك طول المسافات وتناثر الأقطار ولا اختلاف الليل والنّهار، فسبحان من سخّر لعباده هذه النعم: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [سورة العنكبوت: ٤٤].

ومن الوسائل المحقّقة لما ذكر: الاتّصالات الحديثة من الشّبكات العنكبوتية والمواقع الالكترونية والهواتف الثابتة والمنقولة، ومن أقوى وسائل الاتّصال انتشاراً وذيوعاً (الهاتف الجوّال) أو (النّقال) أو (الهاتف المحمول)؛ لما تؤدّيه هذه الآلة العجيبة من دور مهمّ في حياة النّاس، إذ تعدّ من أهمّ وسائل الاتّصال الشّفوية وأسرعها، توفّر على مستعملها الجهد والوقت والمال، وتلبّي المطلوب وترفع المشقّة والحرّج، بلا عناءٍ تتقلّ أو لقاء أو مكاتبة، وهذا من نعم الله على عباده التي يجب شكرها والحفاظ عليها.

ومن شكرها استخدامها فيما يرضي الله - جلّ وعلا - والحذر من استخدامها فيما يغضبه، ولا سبيل إلى الأمرين إلاّ بمعرفة الأحكام الفقهية والسّلوكية لهذا الاستخدام والصّوابط الشّرعية المحدّدة له.

وللتّنبية «فإنّ آداب الهاتف الشّرعية مخرّجة فقهاً من آداب الزيارة والاستئذان والكلام والحديث مع الآخرين في المقدار والزّمان والمكان وجنس الكلام وصفته، وجميعها معلومة أو في حكم المعلومة في نصوص الشّرع المطهر، وجميعها أيضاً تأتي في قائمة الفضائل والمحاسن التي دعا إليها الإسلام لبناء حياة المسلم على الفضل والفضيلة والأخلاق العالية الكريمة»^(١).

والهاتف فيه منافع جمّة لو أحسن استغلاله، وفي الخير يتمّ إعماله، وقد سمّاه العلامة بكر أبو زيد رحمته الله بالهاتف المنعش؛ لأنّه هو الذي تصل فيه الرّحم، لاسيما من قطعك^(٢)، وتسقي به شجرة الإخاء بينك وبين

(١) «أدب الهاتف» بكر أبو زيد (ص ٥).

(٢) المهاتمة تبقى إحدى الوسائل المحقّقة للغرض المذكور، لكنّها ليست المفضّلة، فلا ينبغي أن تحجب الواصل عن سنّة نقل الخطى إلى من يودّ وصله، ولكن حيث تقصر به الحال عن الزيارة.

من تعرفه من المسلمين في النّهائي الشّرعية والبشارة بالخير وقضاء حوائج الإخوان، وفي السّلام على المريض والدّعاء له والسؤال عن حاله بلا إملال^(٣)، وفي مواساة المصابين والتّخفيف من الآلام والأحزان، والاتّصال بأهل العلم والمفتين للاستفادة من فتوى أو توجيه، أو دفع شبهة ورفع إشكال، والتّبلغ عن أهل الرّيب والفساد للتّضييق على عصابات الإجرام وسدّ منافذ المجرمين، وما إلى ذلك ممّا يدخل في حسن التّعامل ونشر الإخاء والتّوادد وحفظ العهود ورعاية الأمانات، وتمية المصالح ودرء المفاسد، وكلّ هذه الآداب من مقاصد الإسلام.

وكما للهاutz النّقال هذه المنافع والفوائد؛ فإنّ مضارّه وشروبه تكاد تطغى على خيره ونفعه، لاسيما إذا وقع في أيدي السّفهاء والعاثين، وأهل البطالة والفجور؛ فإنّه كما لا يخفى صيروه وسيلة للفساد والإفساد، وآلة تستخدم للإزعاج والإخافة والإرهاب، مراسلات مشبوهة، ومكالمات تستدرج الفتيات في عقر ديارهنّ وعلى فرشهن، وتسيق بين عصابات الإجرام والنّهب والسّرقة والتّهریب، وأذية المسلمين في مساجدهم وفي حال صلاتهم بتلك الأصوات المزعجة والرّنات الغنائية الموسيقية المحرّمة، وتسلّات خفية رهيبه إلى ذاكرة الهواتف الشّخصية عبر جهاز الوصل «البلوتوث» لسرقة ما يحلو للصوص الأعراض ومدنسي الشّرف من صوّر وأسرار؛ لاستخدامها وسيلة ضغط يَحَقِّقون من خلالها مآربهم الدنيئة.

فلله كمّ جنّت هذه الآلة على أصحابها من أضرار، وكم جلبت لهم من هموم وأكدار، وكم أشاعت في غير الخير من أخبار، وكشفت من أستار، وهتكت عرض ديار، وما زالت تضرب. لاسيما مع التّطوّر المذهل في عالم الاتّصال. بمعاول الهدم والدّمار في حمى أهل الإسلام وبيوتاتهم المستورة ما أدبر الليل وأقبل النّهار.

وآداب استعمال الهاتف النّقال كأداب استعمال الهاتف الثّابت وقد تزيد عليها بأشياء نظراً لما أدخل على النّقال من تطوّرات وتقنيّات حديثة.

فإلى مستعملي الجوّالات نسوق هذه الآداب، وهي بين واجبة

(٣) «أدب الهاتف» (ص ٢٧).

ومستحبة ومباحة؛ لأجل النّحلي بها وتربية الأهل والأولاد عليها، حتّى يعمّ الخير وتثبت الفضيلة بين الأمّة، وتصلح أخلاقها وينقطع فسادها.

﴿ فَأَوَّلُ مَا يَتَمَيَّنُ عَلَيْكَ . أَيُّهَا الْمُتَّصِلُ . عَلَى غَيْرِكَ أَنْ تَتَأَكَّدَ مِنْ صَحَّةِ رَقْمِ الْمُتَّصِلِ عَلَيْهِ؛ تَجَنُّبًا لِأَيِّ إِحْرَاجٍ أَوْ إِزْعَاجٍ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَجْلِبَ مَضْرَّةً أَوْ يَفْسِدَ مَسْرَّةً، وَصِفَةُ ذَلِكَ أَنْ تَضْبِطَ ثَبْتَ أَرْقَامِ بِأَسْمَاءِ أَصْحَابِهَا مَقْرُونَةً بِأَلْقَابِ أَوْ كُنَى يَمَيِّزُهَا عَنْ بَعْضِهَا كَثْرَةَ الْاِتِّصَالَاتِ بَيْنَ النَّاسِ الْيَوْمِ وَاشْتِبَاهِ الْأَسْمَاءِ، وَاحْذَرِ مِنْ أَخْذِ أَرْقَامِ لِلْاِتِّصَالِ بِأَصْحَابِهَا إِذَا لَمْ يَأْذِنُوا لَكَ فِي تَسْجِيلِهَا عَلَى هَاتِفِكَ، أَوْ تَعْلَمَ أَنَّهُمْ لَا يَرْضَوْنَ نَشْرَهَا بَيْنَ النَّاسِ، وَإِنْ وَقَعَ الْخَطَأُ فِي الْاِتِّصَالِ . وَهُوَ مُحْتَمَلٌ . فَلَا أَنْفَعُ مِنَ الْاِعْتِزَالِ عَلَى ذَلِكَ بِلُطْفٍ وَأَدَبٍ وَحَسَنِ تَحَكُّمٍ فِي الْأَفْظَاظِ وَالْكَلِمَاتِ .

﴿ ثُمَّ ثَانِي مَا يَجِبُ فِي حَقِّ الْمُتَّصِلِ تَحَرُّيٌّ وَاخْتِيَارُ الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ لِلْاِتِّصَالِ حَسَبِ الْأَشْخَاصِ الْمُتَّصِلِ عَلَيْهِمْ وَمَكَانَتِهِمْ وَوِظَافَتِهِمْ وَأَشْغَالِهِمْ وَأَوْقَاتِهِمْ وَحَسَبِ الْمَوْضُوعِ الَّذِي يِرَادُ الْاِتِّصَالُ لِأَجْلِهِ، فَأَخْذُ مَوْعِدٍ أَوْ إِبْلَاحٍ نَبَأٍ أَوْ إِصَالِ دَعْوَةٍ لَيْسَ كَالْحَدِيثِ فِي قَضِيَّةٍ تَسْتَدْعِي ذِكْرَ مَقْدَمَةٍ وَشَرْحَ أَسْبَابٍ وَوَصْفَ أَحْوَالِ .

فالآداب الشّرعية يوجب على المسلم مراعاة أوقات النّاس، لاسيما من كثر المتّصلون عليه بسبب مكانة أو منصب أو جاه، وقبول أعدارهم إذا اعتذروا أو لم يجيبوا، مع تحسين الظّنّ بهم من غير تبرّم أو لوم.

﴿ وَثَالِثُ أَدَبٍ فِي الْاِتِّصَالِ: التّزام الاعتدال والوسط في كلّ ماله علاقة بسبب الاتّصال ونوع الحديث، كعدد المكالمات والوقت المستغرق في التّحادث ودقّات الاتصال بما يغلب على الظّنّ سماع منبه الهاتف، من غير إفراط ومبالغة، حدراً من الإطالة والإنتقال، والاكتفاء بمقصود الاتصال دون ثرثرة وإملال.

فالحديث مع المرء عبر الهاتف ليس كالحديث معه موجهة، يختلف وقتاً وطبيعة، ولكلّ مقام مقال؛ لذا يتعيّن التّقليل من الحديث بالنّقال حفظاً للمال من الضّيعاع وصيانة للأسماع من الأدوية والأمراض.

﴿ وَمِنْ آدَابِ الْاِتِّصَالِ: مَا يَتَعَلَّقُ بِأَدَبِ الْحَدِيثِ بِدَايَةِ وَنَهَايَةِ، فَلَا

حديث أطيب ولا كلام أعذب من أن يفتتح بالسّلام ويختتم به، إذ هو شعار الإسلام ومفتاح الأمن والأمان ولهج بذكر اسم من أسماء الله الحسنى، بدلاً من تحية الأعاجم وما ألفتّه الألسن والأذان من كلمة الإفرنج «ألو».

﴿ وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَيَّنَةِ عَلَى الْمُتَّصِلِ تَقْدِيمُ نَفْسِهِ مَمَّا يَجْعَلُهُ مَعْرُوفًا عِنْدَ الْمُتَّصِلِ عَلَيْهِ، وَالْحَذَرُ مِنْ كُلِّ مَا فِيهِ تَكْتُمُ وَتَعْتِمُ عَنْ إِظْهَارِ شَخْصِهِ، كَالْاِتِّصَالِ بِرَقْمٍ يَتَقَصَّدُ إِخْفَاءَهُ، أَوْ التّحَدُّثِ بِلُغَةٍ يَحَاكِي فِيهَا صَوْتَ غَيْرِهِ تَمْوِيهًا وَتَلْبِيْسًا .

﴿ وَمِنْ الْمَوَاطِنِ الَّتِي يَتَعَيَّنُ فِيهَا لِزُومِ الْأَدَبِ، أَنْ يَحْتَرَمَ الْمَرْءُ جِلْسَاءَهُ وَالْمَشْتَغَلِينَ مَعَهُ بِتَرْكِ التّحَدُّثِ بِالْهَاتِفِ مَعَ الْمُتَّصِلِينَ بِهِ إِلَّا مَا كَانَ فِيهِ بَدٌّ، وَحَبْدًا لَوْ اسْتَأْذَنَهُمْ عِنْدَ إِرَادَتِهِ الْمَهَاتِفَةَ أَوْ الرّدّ عليها؛ تَوْقِيرًا لَهُمْ وَجِبْرًا لِخَاطِرِهِمْ، وَلَوْ اخْتَصَرَ الْحَدِيثُ كَانَ أَبْلَغُ فِي الْأَدَبِ وَزِيَادَةٌ فِي مَرَاعَاةِ شُعُورِ الْآخَرِينَ .

وكما للهاتف هذه الجملة من الآداب التي يجب مراعاتها، فهناك أيضاً جملة من المناهي والمحاذير التي يجب اجتنابها، وهذه أهمّ، ومعرفة أزم؛ تجنّباً للمعرة والإثم، وصيانة للمشاعر والقيم.

﴿ وَأَوَّلُ مَا يَلْحَظُ مِنْ هَذِهِ الْمَنَاهِي رُنَاتُ الْهَاتِفِ وَشَغْلُ الْاِنْتِظَارِ، فَقَدْ صَارَ النَّاسُ فِي هَذَا عَلَى طَرَفٍ نَقِيضٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَشْغَلُهُ بِالْغِنَاءِ وَالْمُوسِيقَى وَنَحْوَهُمَا، وَهَذَا مُحَرَّمٌ لَا نِزَاعَ فِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْغَلُهُ بِقِرَآنِ أَوْ آذَانِ أَوْ دَعَاءٍ، وَهَذَا مَعَ نُبْلِ غَايَتِهِ لَا يَجْعَلُهُ مُسَوِّغًا؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ الَّذِي هُوَ كَلَامُ اللَّهِ . لَمْ يُنَزَّلْ لِمِثْلِ هَذَا الْغُرْضِ الْمُتَقَصِّصِ لِقَدْرِهِ وَعَظَمَتِهِ وَمَا يَنْبَغِي أَنْ تَحْتَلَّهُ مَكَانَتَهُ فِي نَفُوسِ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ، التّالّين له، المتدبّرين

لآياته، والعاملين بأحكامه؛ لقوله تعالى: ﴿ كَتَبْنَا إِلَيْكَ مَبْرُوكًا

لِيَذْكُرُوا بِآيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿١٩﴾ [سورة ق: ١٩]، وقوله تعالى:

﴿ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْتَعِبَ ﴿٢٠﴾ إِلَّا نَذْرَةً لِمَنْ يَخْشَى ﴿٢١﴾

[سورة طه: ٢١]، وقوله: ﴿ فَمَنْ اتَّبَعَ هَدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْغَى ﴿١٣٣﴾

[سورة طه: ١٣٣]، فصي هذه الآيات وغيرها تذكير للعباد بمقصود إنزال

أدب الهايف النقال



السنة الحزرة رضى رضى

بإزالة الفضائل
للتشريف والتوزيع

استعمال الهاتف حال السياقة، ولا نراهم إلا أصابوا في ذلك.

☞ ومما ينبئ عليه ترك التنافس في اقتناء الهواتف والبحث عن الجديد الصادر منها بلهف وشغف، لاسيما إذا كان القصد في ذلك الفخر والمباهاة، هذا مع ما فيه من تبذير للأموال وهدر للأوقات في تتبع ومسايرة عالم الاتصال بوسائله وأدواته من غير حاجة تدعو إلى ذلك.

☞ ومما يحذر منه أشد التحذير ملء ذاكرة الهاتف بصور الأهل والأولاد من فيديوهات أو صور ثابتة والاحتفاظ بها، فربما ضاع الهاتف من صاحبه ووقع عند أهل السوء والخيانة، فاستغلوه لمآربهم الدنيئة.

كما يتأكد التحذير من إرسال رسائل تحمل صوراً خليعة أو مشاهد مرعبة أو كلاماً فاحشاً أو مؤذياً، أو مخالفاً لهدي أهل الإسلام كالتهنئة بالأعياد الكفرية والمناسبات البدعية لما في ذلك من أذية للمسلمين وتخونهم وهتك حرمتهم، وكل ذلك في حكم التحريم.

وحبذا لو استغلّت هذه الرسائل أحياناً في نقل فوائد علمية أو حكم نثرية وشعرية من كلام السلف ومن كان على نهجهم من العلماء والحكماء والفقهاء، فإن نفع ذلك لا يخفى، ويحصل به خير عميم وتذكير من شأنه أن يبعث الهمة ويطرد الغفلة ويعين على بذل النصح ونشر العلم إفادة واستفادة^(٧).

فيجب على كل مسلم رضى بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً ورسولاً أن يمثّل أوامر الله وأن يجتنب نواهيه وأن يعظم حرمت الله وشعائره وأن يلتزم آداب الإسلام جملة وتفصيلاً وأن يتميز عن غيره بذلك في الاستعمال والانتفاع بهذه الأدوات والوسائل المستعملة في الخير والشر، والنفع والضّر، قياماً بالدين والتمتاً بأحكامه ونشراً لآدابه وتعاليمه.

(٧) ومن نفع هذه المراسلات أن أحد فضلاء المعاصرين وهو من أهل العلم شارك بمحاضرة شرح فيها بعض حكم وأقوال السلف، جمعها وانتقاها من جملة رسائل هاتقه التي كان يبعثها أحبّوه وأصدقائه إليه.

الله وعدم المبالاة بتعظيمها وتشريفها والله تعالى يقول: ﴿ وَمَنْ

يُعْظِمِ شَعْرَةَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [سورة الأعراف: ٣٣]. ويقول: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَعَثْنَا مَا اكْتَسَبُوا فَدَرَأْنَا عَلَيْهِمْ مِثْلَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [سورة الأعراف: ٥٨].

وإذا كان التالي للقرآن في المسجد يُنبئ عن رفع الصوت به ويُغلظ له في ذلك؛ لئلا يُشوّش على من هو مُشتغلٌ بصلاة أو ذكر أو مُذاكرة علم، فكيف بمن يؤذيه بمثل تلك الأصوات المزعجة المحرمة؛ من غناء ماجن، أو موسيقى صاخبة، وكل ما تمجّه الأسماع، قال الحافظ ابن عبد البر: «وإذا لم يجز للتالي المصلي رفع صوته؛ لئلا يُغلظ ويخلط على مُصل إلى جنبه، فالحديث في المسجد مما يخلط على المصلي أولى بذلك والزم، وأمنع وأحرم، والله أعلم، وإذا نُهي المسلم عن أذى أخيه المسلم في عمل البر وتلاوة الكتاب، فأذاه في غير ذلك أشدّ تحريمًا»^(٦).

وقد نتج من عدم إغلاق الهواتف وقت الصلاة وسماع خطبة الجمعة أنه يضطر من رن هاتقه وقت الخطبة إلى إغلاقه، وهو نوع من اللغو قد يتسبب في هدر أجر الجمعة كما جاء في الحديث: «وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعَا»، وفُسر اللغو في الجمعة بأنه لا ثواب له، وإن صحّت صلاته.

ومن البلاء الذي تقاوم نتيجة تشغيل الهواتف في بيوت الله أن اضطر القائمون عليها إلى استخدام جهاز التشويش على مجالات التغطية منعاً لوصول الذبذبات إلى جهاز الهاتف لتجنب سماع رناتها، وقد أدى استخدام هذه الآلة إلى الإضرار بالمصابين بمرض القلب الحاملين لطائرات تشويش الدقات، وفي هذا أبلغ الأذى لأمثال هؤلاء المرضى وإن كانوا أقل القليل، والنبى ﷺ يقول: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ».

☞ ومن الاستخدام السيء للهاتف النقال إجراء المكالمات أو الرّد عليها في حال سياقة السيارة؛ لاسيما مع السرعة المذهلة وفي المنعرجات الخطيرة، ممّا نجّم عنه وقوع حوادث مؤلمة أودت بحياة الركاب والمارة في الطريق، وقد تقطن ولادة الأمر لهذا، فسُنّوا قوانين ردية في منع

(٦) التمهيد (٢٣/٢١٩).

القرآن على النبي ﷺ، فصرفه عن هذا المقصود واستعماله في غير ما أنزل له امتهان له، والواجب صيانته عن الابتدال، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وليس لأحد استعمال القرآن لغير ما أنزله الله له»^(٤).

ويتبع القرآن في الحكم الأذان والدعاء، ثم إن ما يعزز القول بتحريم استعمال القرآن أو الأذان أو الدعاء في شغل الانتظار، أن التحكم في الوقوف على رؤوس آيات القرآن أو على المقطع المناسب من الحديث غير ممكن، فيقع وقوف غير مرضي شرعاً، ربّما أدى إلى كسر في اللفظ، كالوقوف في الفاظ الأذان على جملة «أشهد أن لا إله دون إتمام، ومن ذلك الدعاء المخترع وما فيه من تقطيع وتلحين واعتداء.

☞ وثاني هذه المنهيات تسجيل المكالمات دون إذن صاحبها، مهما يكن نوع الكلام دينياً أو دنيوياً، حتى وإن تعلق الأمر بفتوى، أو مباحثة علمية وما جرى مجرى ذلك؛ لأنه نوع من الخيانة وفيه قلة حياء، لاسيما إن كان القصد فتن الناس أو التحريش بينهم بكلام وزرع للأحقاد والضغائن.

ومن المناهي تشغيل مكبر الصوت في الهواتف. ومثله جهاز التنصت. ليسمع الحضور حديث المكالمات دون علم المتصل أو المتصل عليه للإيقاع به والكيد له، وهذا عين المكر والخديعة، وهو أشبه بالتجسس والاستماع إلى حديث القوم دون علم أو استئذان، وفي الحديث عن النبي ح أنه قال: «... وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ، صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْأَنْكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥).

☞ ومن هذه المناهي التساهل مع الأولاد. لاسيما. الفتيات في حمل الهواتف إلى غرف النوم عند المبيت، وهنا يتعين وجوباً تسليط الرقابة البيئية على الأولاد والأهل حفاظاً على أمور السّتر والتّصون وحفظ المحارم.

☞ ومن هذه المناهي ما يحصل من حاملي الهواتف إلى المساجد من التشويش على المصلين في صلواتهم وسلب لخشوعهم وإهانة لبيوت

(٤) مختصر الفتاوى المصرية (ص ٥٧٨).

(٥) رواه البخاري (٧٠٢).